

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- حديث عليه عليه السلام جود الحافظ إسناده وأخرجه ابن ماجه بسند صححه ابن السكن . وأخرج البيهقي وابن ماجه من حديث ابن عباس بلفظ " أن عليا عليه السلام أجر نفسه من يهودي يسقي له كل دلو بتمررة وعندهما إن عدد التمر سبعة عشر " وفي إسناد حنشل راوية عن عكرمة وهو ضعيف : قوله " ذنوبا " هو لدلو مطلقا أو التي فيها ماء أو الممثلة أو التي هي غير ممثلة أفاد معنى ذلك في القاموس . وقد قدمنا تحقيقه في أول هذا الشرح : قوله " مجلت " بكسر الجيم أي غلظت وتنظمت وبفتح الجيم غلظت فقط . قال في القاموس مجلت يده كنصر وفرح مجلا ومجولا نظمت من العمل فمرت كامجت وقد أمجلها العمل أو المجل أن يكون بين الجلد واللحم ماء أو المجلة جلدة رقيقة يجتمع فيها ماء من أثر العمل . وحديث علي عليه السلام فيه بيان ما كانت الصحابة عليه من الحاجة وشدة الفاقة والصبر على الجوع وبذل الأنفس واتعابها في تحصيل القوام من العيش للتعفف عن السؤال وتحمل المتنن وان تأجير النفس لا يعد دناءة وإن كان المستأجر غير شريف أو كافرا والأجير من أشرف الناس وعظمائهم . وأورده المصنف للاستدلال به على جواز الاجارة معاددة يعني ان يفعل الأجير عددا معلوما من العمل بعدد معلوم من الأجرة وإن لم يبين في الأبتداء مقدار جميع العمل والأجرة . وحديث أنس فيه دليل على جواز اجارة الأرض بنصف الثمرة الخارجة منها في كل عام وكذلك حديث ابن عمر وقد تقدم بسط الكلام على اجارة الأرض وما يصح منها وما لا يصح في المزارعة